المواطنة والمصلحة العامة في الدولة الحديثة
العقد الاجتماعي عند روسو نموذجا

الدكتور: بن بوحة أحمد
جامعة سيدي بلعباس

الملخص

يمثل العقد الاجتماعي عند **جون جاك روسو** أحد المناهل الفلسفية والقانونية لفكرة ولممارسة المواطنة في المجتمعات الديمقراطية والمدنية الحديثة، وذلك لما يَحمله العقد من مبادئ وأساسات تُشيّد لبناء التجمعات الثقافية والمؤسسات السياسية الحديثة، خاصة منها مؤسسة الدولة باعتبار هذه الأخيرة عمودا ومركزا للتنظيمات السياسية.

لقد رَسم العقد الاجتماعي الروسوي(نسبة إلى الفيلسوف الفرنسي جون جاك روسو) نموذجًا للمواطنة من خلال بسْط لمبادئ ونظريات فلسفية تؤسس لنظرية الحُكم ولمفهوم الحريات العامة والخاصة ولمفهوم السيادة ومبدأ المصلحة المشتركة التي تُقابل المصالح الجزئية المتنافرة، فالإرادة العامة هي المشروع المنشود من طرف روسو التي بها يُسلِّط الضوء لإرساء أرضية بناء الدولة الحديثة التي تَنزع إلى تحقيق الخير العمومي وخير الجميع، مقابلة للميول والأهواء والأنانية التي هي نتاج الإرادة الجزئية.

يمثل العقد الاجتماعي أداةً لتحقيق المصلحة العامة، لأنه يقوم على مبدأ المشاورة التي تتأسس عن طريق الإرادة العامة la volonté générale مُقابلة للإرادة الجزئية la volonté particulière، هذه الأخيرة هي وليدة الخداع الذي ينشأ من طرف العصبيات الجزئية فالدولة

الديمقراطية المدنية الحديثة، هي وليدة التشاور الذي يُؤسس للإرادة العامة. فالتشاور كمبدأ أخلاقي وكمبدأ إجرائي هو مسلكٌ صالحٌ أبدا حيث يُترجم صحة وقوة الإرادة العامة التي لا تخطئ في تصويب هدفها العام الرامي إلى تحقيق المنفعة العامة، في حين إذا خضعت الإرادة العامة للعصبيات الجزئية، صارت هذه الإرادة لكل عصبية إرادة عامة إلى أصحابها فقط، وتحوّلت إلى إرادة خاصة بالنسبة للدولة، وبذلك يتم خداع الشعب.

يُنتِج العقد الاجتماعي سيادةً تتمثل في وجود شخص معنوي واحد شامل كليٌ ألا وهو الدولة ،وليست الدولة الديمقراطية الحديثة أفرادا عينيين متجزئين منقسمين، فالكينونة المعنوية للدولة تُذيب في داخلها الأشخاص والأفرادَ وتخضعهم داخل المؤسسات، حيث تتأسس هذه الأخيرة وتخضع بدورها لمبدأ العقد الذي به تنشأ وبه تُنتخب وتُشيّد القوانين العامة وبهذه القوانين تتأطر المواطنة.

يتمثل إذن؛ دور العقد الاجتماعي– في نموذجه الروسوي– في بسط قواعد المواطنة القائمة على تشخيص المصلحة العامة والمشتركة في الدولة الحديثة وأولويتها مُقابلةً للمصالح الخاصة والفردية.

الكلمات المفتاحية:

المواطنة، العقد الاجتماعي، المصلحة العامة، المؤسسات، الدولة الحديثة، الإرادة العامة.

Résumé:

Le contrat social de John Jacques Rousseau est l'un des sources philosophiques et juridiques de l'idée et de la pratique de la citoyenneté dans les sociétés démocratiques et civiles modernes, en raison des principes et des fondements que comporte ce pacte pour construire les communautés culturelles et des institutions politiques modernes. En particulier l'institution de l'Etat, en considérant ce dernier comme un pilier et centre des organisations politiques.

Le contrat social de Rousseau (en relation avec le philosophe français John Jacques Rousseau) esquisse un modèle de citoyenneté à travers l'extension des principes et théories philosophiques qui fournissent la théorie de la gouvernance et le concept de libertés publiques et privées et le concept de souveraineté et le principe d'intérêt commun qui correspond aux intérêts partiels du conflit. La volonté publique est le projet souhaité par Rousseau, qui met en lumière le fondement de la construction de L'État moderne qui tend à enlever le bien public et le bien de chacun, en contrepartie des tendances, caprices et égoïsmes issus de la volonté particulière.

Le contrat social est un instrument qui vise L'intérêt public, car il repose sur le principe de la consultation, fondé sur la volonté générale face à volonté particulière. Cette dernière est le résultat de la tromperie créée par des clanismes partiels; l'État civil-démocratique moderne est le résultat de la consultation qui établit la volonté générale.

La consultation en tant que principe moral et en tant que principe pratique est une bonne voie, où la validité et la force de la volonté Générale qui ne se trompe pas en corrigeant son objectif général de

réaliser des bénéfices publics, alors que si la volonté générale est soumise à des clanismes partiels, elle devient à chaque clan une volonté générale pour ses propriétaires seulement, et elle se transforme en une volonté spéciale pour l'État, trompant ainsi le peuple.

Le contrat social entraîne l'existence d'une personne morale complète qui est L'Etat. L'état démocratique moderne qui n'est pas des individus distingués divisés, L'existence morale de l'Etat dissout en soi même les individus et les soumet dans les institutions, qui se fondent et sous soumet à son tour au Principe du Contrat dans lequel s'établit et s'élut les lois générale et avec ces lois s'encadrent la citoyenneté.

Ainsi, le rôle du contrat social dans son modèle de Rousseau, est d'étendre les règles de la citoyenneté basées sur la personnalisation de l'intérêt public et commun dans l'État moderne et sa priorité face aux intérêts privés et individuels.

Mots Clés :

Citoyenneté, contrat social, intérêt public, institutions, État moderne, volonté générale.

مقدمة:

<u>بَسْطٌ لغويٌ ومفاهيميٌ وتاريخي للمواطنة وللعقد:</u>

وردت كلمة "مواطن " في معجم صليبا الفلسفي ومنها: "وَاطَنَ القومَ أيْ عاشَ معهم في وطن واحد، ومنه المواطن وهو الذي يتمتع بالحقوق التي يتمتع بها أبناء دواته أو مدينته. قال **آلان Alain** في كتابه السياسة=politique:**الطاعة** و**المقاومة** ضروريتان لكل مواطن، الأولى ضرورية لحفظ نظام المجتمع، والثانية ضرورية لصيانة الحرية وبقائها"[1].

تُجمع القواميسُ الفلسفية والسياسية على أن المواطنة citoyenneté هي عملُ الفرد في داخل المجموعة الصغيرة وهي الأسرة أو في الجماعة التي تَعتَرف له بعضويته داخل **المدينة**= la cité أو **الدولة** = l'Etat؛إذْ أَنّ المدينة في العُرف اليوناني القديم تعني الدولة وهي تَجَمُّعٌ من المواطنين **الأحرار** و**المستقلين** وهي تعني اليوم شكْلاً إداريا خاصا داخل المدينة.

تُفسّرُ القواميسُ الأجنبية معنى citizenshipأو citoyen أي "عضوُ المدينة"، بمعنى الانتماء إلى المدينةLa cité، ويفيد تَعبير المدينة في الاصطلاح اليوناني واللاتيني القديم معنى التنظيم السياسي في منطقة ما، فالمدينة(cité) قبْل أن تكون أرضاً(أي مدينة وريفاً مجاوراً) هي هيئة جماعية(un organisme collectif): يَجْمع بين أعضائها وِحْدَةٌ تاريخية ونمطٌ من العبادات والشعائر(cultes)، والمنتمي إلى هذه الهيئة هو ما يُسمىّ عضوُ المدينة أي Citoyen. فثمة علاقة بين الهيئة والعضو فيها: المدينة الحقّةُ تُنجب العضو الحق، كان هذا ما عبّر عنه أفلاطون في الجمهورية عندما شدّد على العلاقة بين السياسة

والأخلاقياتEthique et politique. كذلك فإن أرسطو كان يُميّز الإنسانَ عن الحيوان بانتماء الأول إلى مدينة. وهذا المفهوم للمدينة اليونانية (المدينة–الدولة) كان يحيل إلى مبدأ سيادة القانون الذي عُرِف في اليونانية بتعبير (Nomos)الناموس.

ولمفهوم الوطن والمواطن وجودا في الثقافة العربية، جاء في المعاجم "أنّ المُواطن هو الذي نشأ معك في وطن واحد أو الذي يقيم معك فيه" فهو اشتقاق من الوطن والمواطن، وجاء في لسان العرب في تعريف الوطن:" الوطن هو المنزل الذي تقيم به، وهو موطن الإنسان ومحلُّه ووَطَنَ بالمكانَ وأوْطَن أقام، وأوْطَنه اتخذه وطناً، أما المواطن فكل مقام قام به الإنسان لأمر فهو موطِنٌ له، وأوْطَنْتُ الأرضَ ووَطَنْتُها توطيناً واستوطنتُها أيْ اتخذتها وطناً"[2]، وقد ورد في القرآن الكريم، قولُ الله تعالى: "لقد نصركم الله في مواطن كثيرة "[3]، سورة التوبة،الآية25.

لقد تحوَّلت كلمة "المواطنة" إلى "**مفهوم**" يستدعي إلى الذهن أحداثاً وتساؤلات حَول بنياتٍ وتاريخ وتحولات في فقه اللغة والمصطلحات وإلى مآلات جديدة في الاستخدام خلال التجربة التاريخية، حتى أضحى تَعبيرُ المواطنة جزءاً من ثقافة اجتماعية وسياسية جديدة يُعبَّر عنها بالحداثة وجزءاً من نظام سياسي يقوم على الدستور، ودولة وطنية تقوم على السيادة الوطنية، سيادةُ شعْب على أرض محددة، وجزءاً من حقوق وواجبات يَنتظم فيها الفردُ بموجب عقد اجتماعي يَضْحى الفردُ فيه مواطناً في دولة، وقد تَحقق ذلك في التاريخ الغربي الحديث، وكان أبرز تجلياته إعلان الاستقلال الأميركي سنة 1776م وأفكار الثورة الفرنسية وقَبْلها أدبيات التنوير، ففي القرن الثامن عشر أو ما يُعْرف بعصر التنوير

ظهرت أفكار جديدة، أفكارٌ جذرية، حول الكون والإنسان والدين والمجتمع والدولة، وراحت تتجذر في الفكر الاجتماعي في أوروبا عامة وفي فرنسا على وجه الخصوص(**فولتير، مونتسكيو، روسو**)، وقد اتسم منتصف ذلك القرن تحديداً بحركة تجديدية اتخذت شَكْل نظريات فلسفية واقتصادية وسياسية واجتماعية تهدف إلى إخضاع الحاضر لنَقْد مُطْلق وإلى رسم دروب التطور والتقدم، وبصورة خاصة إعلان حقوق الإنسان والمواطن في عام1789م، إذْ"يعود تطور مفهوم المواطنة إلى فلاسفة الأنوار، هُم الذين هيّئوا الرأي العام الأوروبي لنسف النظام الاستبدادي ووضعوا مبادئ العقد الاجتماعي"[4].

ثم تطوّر مفهوم المواطنة ومصلحة الجماعة في العصر الحالي ليصطدم بمشكلة الأقليات والإثنيات والحرية، وفي هذا الصدد كَتَب الاجتماعي الفرنسي المعاصر **آلان تورين**(Alain Touraine)المولود سنة 1925 في مؤلّفه:**ما هي الديمقراطية؟** Qu'est-ce que la démocratie المنشور سنة1994:ينبغي تحديد الديمقراطية لا بوصفها تَغَلُّب الجامعُ والشامل على الخصوصيات، بل بِوَصفها تُمثِّل الضمانات المُؤَسَّسية التي تُتيح الجمْع بين وحدة العقل الوسائلي وبين تنوع الذاكرات، الجمع بين التبادل والحرية، فالديمقراطية هي سياسة الاعتراف بالآخر كما قال **شارل تيلور***وهي كما يشير عنوان كتابه بصيغة السؤال: هي "حكم الأكثرية أمْ ضمانات الأقلية؟"، وعليه إن مفهوم المواطنة يُحيل إلى توفر شرطين أساسيين:

- **وجود الدولة الوطنية**، وما يستتبع ذلك من إقامة مجتمع قومي (وطني) يقوم على اختيار إرادة العيش المشترك بين أفراده.

– **وجود النظام الديمقراطي** واستدعاءاته الكثيرة على مستوى التوازن بين الحقوق والواجبات، بين الخاص والعام، وبين الخصوصيات والشمول.

لقد ذَكَرَت أدبياتُ التراث العربي الوطنَ والموْطن، وأوّل استخدامات عربية حديثة تفيد معنى Citoyen وCitoyenneté في الأدبيات العربية جاءت في كتابات رفاعة رافع الطهطاوي(1801– 1873م) وكتابات بُطْرس البستاني(1819– 1883م) **وقد جاءت بصيغة ابن الوطن، والوطني والوطنية.** وللمعلم بطرس البستاني(1819–1883م) المعاصر للطهطاوي، مقالات نشرها في نشرته "**نفير سورية**" في عام1860م بعنوان "**وطنيات**".

يُمثل العقد الاجتماعي لروسو أحد المناهل الفلسفية والقانونية لمفهوم المواطنة وممارستها في المجتمعات الديمقراطية والمدنية الحديثة، وذلك لما يَحمله العقد من مبادئ وأساسات تُشيّد لبناء المجتمعات الثقافية والمؤسسات السياسية الحديثة ،خاصّة منها مؤسّسة الدولة، باعتبار هذه الأخيرة– أيْ الدولة– عمود ومركز التجمعات والتنظيمات السياسية.

لقد قدّمَ العقدُ الاجتماعي الرُوسَوِي (نسبة إلى رُوسُو) نموذجًا هامّا للمواطنة – وذلك قياسا إلى عصره وهو عصر التنوير وهو أيضا عصر الثورة الفكرية والفلسفة والدينية– من خلال بسْط نظريات فلسفية عديدة مثل العقد والحرية والسيادة والشعب والقانون و**مبدأ المصلحة المشتركة** التي تُقابل المصالح الجزئية المتنافرة، فالإرادة العامة هي المشروع المنشود من طرف روسو التي بها يُسلِّط الضوء على أرضية وأساسات الدولة الحديثة التي تَنْزِع إلى تحقيق الخير العمومي وخَيْر الجميع، مقابلة

للميول والأهواء والأنانية التي هي نتاجٌ الإرادة الجزئية، وهي أيضا من نتاج العصبية الجزئية Association partielle و société partielle التي تَعْني في "**عَقْد**" روسو" القوة الجزئية" المضادة للإرادة العامة والطاردة إلى خارج مركز الألفة المدنية.

إن أهمّ مفهوم يشير إلى سيادة المواطن في دولة روسو هو مفهوم الإرادة العامة والسيادة المطلقة التي يمثلها كائن معنوي هو الدولة التي تتمثل دائما إلى وقاية ورفاهية المجموع[5]، يقول روسو في الفصل الثالث الكتاب الثاني من العقد الاجتماعي، وفي عنوان عام هو: **هل يمكن أن تُخطئ الإرادة العامة؟** فيجيب قائلا:"إن حاصِل ما تَقدّم قولُه (أيْ من قوْل في فصول العقد) هو أن الإرادة العامة تَكُون الصراطَ المستقيم دائما ،ميّالة إلى المنفعة العمومية دائما"[6].

يُمثل العقد الاجتماعي أداةً قانونية لتحديد ولتحقيق المصلحة العامة لأنه يَقوم على مبدأ المشاورة التي تتأسس عن طريق الإرادة العامة la volonté générale مُقابلةً للإرادة الجزئيةla volonté particulière حيث تُعتبَر هذه الأخيرة أي الإرادة الجزئية–وذلك حسب روسو– وليدةً ونتاجًا للخداع الذي يَنشأ من طرف إرادة العصبيات الجزئية، في حين أن الدولة الديمقراطية المدنية الحديثة هي وليدة التشاور الذي يُؤسِّس للإرادة العامة، إذْ" يَعتبر روسو أن السيادة هي للشّعب من حيث هو جسْمٌ مُتّحدٌ وواحدٌ، ومقياسُ وحدة السيادة هو وحدة الإرادة العامة، فكما أن السيادة لا تَقْبَل القِسمةَ ولا الفناء ولا التنازل عنها تَكونُ كذلك الإرادةُ العامة"[7]، ويضيف روسو في الفصل الأول من الكتاب الثاني من العقد أن "السيادة هي ممارسةُ الإرادة العامة".[8]

فالتشاور كمبدأ أخلاقي وكمبدأ إجرائي هو مسلكٌ صالحٌ أبدًا في نظر روسو وهو الذي يُترجِم صحةَ الإرادة العامة التي لا تخطئ في تصويب هدفها العام المتمثل في تحقيق المنفعة العامة، في حين إذا خضعت الإرادةُ العامة داخل المجتمع للعصبيات الجزئية، أَصبحَت إرادةُ الدولة والمجتمع خاضعة لكل عصبية وهي إرادة عامّة فقط إلى أصحابها أي لأصحاب العصبيات الجزئية، وهي في حقيقة الأمر إرادةٌ خاصة بالنسبة للدولة، وبهذه الطريقة يتمُّ خداع الشّعب.

يُنتج العقدُ الاجتماعي سيادةً تتمثل في وجود شخْص معنوي واحد شامل وكُلّي مشترَك ومحوري ألا وهو الدولة، يقول روسو في الفصل الرابع من الكتاب الثاني للعقد: "**الدّولة** هي **المدينة** وهي شخصٌ معنوي التي تَعمُّ بقوانينها جميعَ أفرادِ المجتمع"[9]، والدولة ليست أفرادا عَيْنيين مُجَزّئين منقسمين، فالكينونة المعنوية للدولة تُذيب في داخلها– أي عبْر مؤسساتها وقوانينها–الأشخاصَ والأفرادَ وتُخضعهم داخلَ المؤسسات حيث تتشكَّلُ وتَخْضَع هذه الأخيرة بدورها لمبدأ العقد الذي به نشَأت المؤسساتُ وبه تُنتخبُ القوانينُ العامة.

الإشكالية :

إذا كان محتوى ودَوْر العقد الاجتماعي في نموذجه الروسوي يتجلّى في بسْط قواعد المواطنة القائمة على تَشخيص المصلحة العامة والمشتركة في الدّولة الحديثة وأولوية هذه المصلحة داخل المجتمع مقابلة للمصالح الخاصة والفردية، **فماذا يُعنى إذن؛ بالعقد الاجتماعي عند روسو؟ وكيف نشأ؟ وكيف يُبسط في داخل بنيات ومؤسسات المجتمع؟ وما المقصود بالمواطن وبالمواطنة؟ وما هي معالم المصلحة العامة؟**

وما المقصود بالمصلحة الفردية؟ وما علاقة العقد بالمواطنة؟ وما هي أبعاده وخلفياته في نسج الكيانان السياسية الديمقراطية الحديثة؟

التحليل:

لقد صَدر كتابُ العقد الاجتماعي لروسو سنة 1762، ولئن صدر في هذا التاريخ ،فإن الاشتغال حوْلهُ اقتضى عشْرين سنة من حياة روسو المليئة بالتقلبات والمغامرات، ذلك أن الخواطر الأولى المتصلة بهذا الموضوع تَعود إلى السنة التي قضاها في البندقية ما بين 1743 و1744، وقد كتَبَهُ في مجموع **أربعة كُتُب** موزّعة على **خمسة وأربعين** فصْلاً وهي معروضَةٌ على النحو التالي:

1- تَدُور فصولُ الكتاب الأول حول موضوع الميثاق الاجتماعي وطبيعة المجتمعات الأولى.

2- أما فصول الكتاب الثاني فتناولت موضوع السِّيادة أو ممارسة الإرادة العامة.

3- في حين تَعرّضت فصول الكتاب الثالث وبشيء من التفصيل إلى أنواع الحُكْم وتَطوُّرها عبر التاريخ.

4- أما محتويات الكتاب الرّابع فقد تمحورت فصولهُ لِبحْث موضوع الإرادة العامة وهي جوهر العقد

الاجتماعي، وكيفية تجسيدها بين الإجماع والاقتراع ثم علاقة الحُكْم بالدِّين أو ما سمّاه بـ" **الدِّين المدني**".

لقد كان للعقد الاجتماعي عند روسو أثرًا قويًّا في مسار ومشهد الفلسفة السياسية الحديثة وذلك لِماَعاشه كاتِبُه من مِحَن سياسية وتأملات فلسفية متميّزة، ولِما أتى به الكتاب من نظريات ومعالجات لمفاهيم

متعددة وبنوع من الجدّة في ذلك الزمان مثل مفهوم العقد والميثاق السِّيادة القانون، الحق، العدل، الدولة والمواطن والمواطنة والدستور، ومعنى كلمة "**شَعْب**" التي أصبح لها دلالة المواطنة والمشاركة في التسيير والمسؤولية أمام القانون.

يُلزِمُ فَهْمُ كتاب العقد الاجتماعي لروسو القارئَ والمحللَ على حدّ سواء الإحاطة ببعض كُتُبه الأخرى التي لا تنفصل في أهدافها العامة عن أهداف كتاب العقد الاجتماعي، ومن بين هذه الكتب: كتابه الأول الموسوم بعنوان" **خطاب في العلوم والفنون** " ثم كتاب "إميل، أو في التربية"Emile ,ou de l'éducation ثم كتاب " خطاب في أصل التفاوت وفي أُسسه بيْن البَشر " Discours sur l'origine et les parmi les hommes fondements de l'inégalité ثم كتاب آخر لا يخلو من الأهمية هو :"اعترافات جون جاك روسو "واسمه الأصلي " les confessions de j.j. rousseau "، إذْ تَجتمع في ثنايا هذه الكتب الفلسفةُ العامة لروسو والتي تنطلق من تحليل تاريخي لمسار الجنس البشري سواء كان فردا أو جماعة، في سيرورة من التطور التاريخي من **المرحلة الطبيعية إلى المرحلة السياسية**، وهذه الأخيرة يُسميها بالمرحلة الاصطناعية، أيْ الانتقال من المرحلة العشوائية إلى المرحلة التنظيمية العاقلة التي يتم بموجبها إبرام العقد الاجتماعي، ففي كتاب "خطاب في العلوم والفنون " انتقد روسو راهنية العقل الذي كان وراء المفاسد الأخلاقية والسياسية، لقد فتَح نقده الطريق نحو عقل وراء عقل العصر الحديث وهي مطالب روسوية نحو تفحص حدود العقل الحدسية[10]، وفي هذا الكتاب" خطاب في العلوم والفنون" قدَّم روسو

أعْنف نقد للمدنية[11] إضافة إلى أنه يمثل نقدا حداثيا أثناء مرحلة التنوير. يذهب الأكاديمي الروسي فولغين volguine في كتابه "فلسفة الأنوار" *إلى شرْح أهمية كُتب روسو التنويرية واعتبار أن كتاب روسو مقال في أصل المساواة بين البشر وفي أُسِسها سنة1754 هو في الواقع مفتاحٌ أساسي لفهم نظريته الاجتماعية[12].

وُلِد جان جاك روسو في مدينة جنيف بسويسرا في28 يونيو 1712 وتوفى في 2 يوليو 1778، في إيرمينونفيل Ermenonville وهي مدينة تقع في الشمال الفرنسي، وكانت أسرته من أصل بروتستانتي فرنسي وقد عاش في جنيف لمدة سبعين عاما تقريبا.

يُعتبر روسو بالأصل كاتبا وفيلسوفا جنيفيا (نسبة إلى مدينة جنيف في سويسرا)، لذا تَصَدّرت بعضُ كُتُبِه عنوان" مواطن جنيف= Citoyen de Genève "، ومنها كتابه **العقد الاجتماعي**، حيث وردت هذه العبارة في مقدمة غلافه ،كما تَصدّرت عبارة "إلى جمهورية جنيف" وذلك في مقدمة لوحة محتويات كتابه الموسوم بـ" **في أصل التفاوت**"، كما ذكرها في مقدمة الكراسة الأولى من كتاب "**الاعترافات**"، ويُعَدُّ روسو من أهم كُتّاب عصر العقل والتجديد، وهي فترة حاسمة وهامة من التاريخ الأوروبي، التي امتدت من أواخر القرن السابع عشر إلى أواخر القرن الثامن عشر الميلاديين حيث ساعَدَت فلسفة روسو في تشكيل الأحداث السياسية، التي أدّت إلى قيام الثورة الفرنسية، وحيث أثَّرت أعمالُه في التَّعليم والأدب والسياسة.

يُعَبّر العقدُ الاجتماعي عند روسو عن مَسْعى الخيْر العمومي أو المصلحة المشتركة التي تلتقي فيها جميعُ الفئات المكوِّنة للمجتمع، إذْ

تُعَبّر محتوياتُ العقدِ وبنودُه عن إرادة الأغلبية من المجتمع، وذلك بوجود الكلّ السيادي الذي يلتفُّ ويؤسِّسُ لدائرة القانون وللحق وللعدل وفي محيط هذه الدائرة وفي داخل مساحتها يتنازلُ كلُّ أفراد المجتمع عن حرياتهم الطبيعية لصالح إرادة القانون الذي تعاقدوا عليه لِيَرعى مصالحَهم جميعا،وفي داخل هذه الدائرة تنحلّ كل التصادمات والتعارضات الناجمة عن المصالح الفردية الجزئية بين أفراد المجتمع حيث تَكُون المصالحُ الفردية متنافرة و متعادية مع بعضها البعض.

لقد وَرَدت "**المصلحة العامة** " في الفصل الثالث من الكتاب الثاني من كتاب العقد الاجتماعي، لكن هذا لا يعني أنها لم توجد في باقي كتب العقد الأربعة، ذلك أن كتاب **العقْد** عند روسو كان يتحدث بِشْكل من التواصل والانسجام ما يُشْبه التحليل الرياضي بين مفاهيم عديدة مثل العقد والسيادة والإرادة العامة والمصلحة المشتركة والحرية. ثمَّ يُبيّن روسو منافعَ النزوع إلى الإرادة العامة في الفصل الأول من الكتاب الثاني من العقْد، فيَعتبر أن "الإرادة الخاصّة تنزع بطبيعتها إلى **المفاضلات** ،بينما تنزع الإرادة العامة إلى **المساواة**".[13]

لقد رَبَط روسو وجود المصلحة المشتركة بوجود "**السيادة** "، يقول في الفصل الأول من الكتاب الثاني من العقد تحت عنوان: **أن السيادة غير قابلة للتنازل عنها** إن:" الإرادة العامة هي وَحْدَها ولا شيء سِواها، إنها تقود الدولة وفْقا للغاية من تأسيسها، **ألا وهي الخير المشترك وأن المصلحة المشتركة تَتِمُ وِفْق التوافق**".[14]

يتلخّص إذن المشروع العام للعقد الاجتماعي عند رُوسُو على المحاور التالية:

أ- يتمحور أساسا على فكرة العقد الجماعي، أو الاجتماعي.

ب- ثم فكرة القانون المدني أو الاصطناعي الذي يُشابه القوانين الطبيعية والفطرية والإلهية، لينتهي روسو ويرُكّز على تركيبة مواد القانون الاصطناعي أو ما يُسَمِّيه العقد= le contrat الذي هو نتاجا للتطورات والاجتهادات النابعة من إرادة وعالَم الإنسان والإنسان فقط، في إنشاء هذا القانون الاصطناعي.

ج- فكرة تَطوُّر مفهوم المواطنة.

د- تأسيس مبادئ القانون والتزامها ومراعاتها للمصالح العامة.

يرى روسُو أن مُنطلق وجوهرَ فكرة العقد هو **التنازل** الذي يَتمّ من طرَف الجميع لصالح الجميع، تنازلٌ عن الحريات التي مَنَحتها الطبيعة والإرادة الإلهية بالفطرة للإنسان لصالح إرادة القانون، وفي هذا شوطٌ من التّقدّم الاجتماعي والتاريخي نحو المسؤولية الجماعية ونحو المواطنة الحقيقية ونحو نمط العيش المدني الذي يلتزم به الجميع نحو أنفسهم ونحو غيرهم من المواطنين، حيث تنطلق فكرة **التنازل** لصالح القانون في داخل عقد روسو من فكرة **القُوة** بين البشر، إذْ يَعتبر روسو في الفصل الثالث من الكتاب الأول من العقد أنّ " الأقوى ليس قوِّيا بما فيه الكفاية أبدا، بحيث يكون سيّدا على الدوام، اللهم أن يُحَوّلَ قُوّتَهُ إلى حق والطاعة إلى واجب".[15]

ينشأ العقدُ بين أفراد المجتمع بواسطة القوانين التي تُؤطِر العلاقات بينهم، وفي سياق القانون والأخلاق لابأس من العودة إلى التاريخ والاستئناس برأي أرسطو- وذلك في معرض حديثه عن "**الأخلاق إلى نيقاماخوس**" Etique à Nicomaque- أن "جوهر الطُغيان هو الحُكْم

بلا قوانين، وحتى إنْ كان هناك قوانين، فإنها تكون مفروضة وغير مقبولة"[16]، إذْ كان أرسطو منذ بداية هذه" **الأخلاق** "يُلفت إلى أن الخير المتعلّق بالنشاط السياسي ليس هو الخير الخاص، ولا حتى خير الدولة كدولة، بل هو خير المجتمع بأسره الذي يندمِج الأفرادُ فيه، ناشدين العيش الرغيد، وأن هذا الخير المشترك أو المصلحة العامة يكون فريدا لا في معنى التشاكل ،بل في معنى التناغم التام والإيلاف الكامل[17]. لذا يُعتبر الطغيانُ والحكْمُ بالقانون أو من غير قانون وجهان منافيان للأخلاق، إذْ يُشترطُ على أفراد المجتمع العمل على إنشاء القوانين التي تتولد عن طريق الحرية والإرادة العامة سواء كان ذلك في صنعها وديباجتها أو في تنفيذ موادها،" فلا مناص للسلطة من أن تُناط بالقوانين وحْدها، لأن حكم القانون أفضل من حكم مواطن من المواطنين "[18]،وفي هذا المنحى ذهب العقد الاجتماعي الروسوي إلى التأكيد على القوانين الصادرة عن المجتمع وعن سيادته، ففيها البقاءُ الأبدي وهي غير قابلة للفناء(كما يؤكد في الكتاب الرابع من العقد الاجتماعي).

ينتقل روسو من القانون إلى **المواطنة**، حيث تتبلور هذه الأخيرة عند الإنسان من مرحلتها الطبيعية **الفطرية الباهتة؟**، ثمّ تتطوّر في المرحلة المدنية العميقة وفيها تَتحدَّدُ وتَتنوعُ الحقوقُ والواجباتُ بين أفراد المجتمع.

وأخيرا ينتهي مطاف العقد إلى المعيار والأولويات التي تتبني عليها الحقوقُ والواجبات في داخل المواطنة المبرمة وفْق قوانين العقد، وفي هذا الحال يَبرزُ الموقف الروسوي الذي يَضَع القطيعة بين مفهوم المصلحة الخاصة والمصلحة العامة، وذلك لرهافة الخيوط التي تفصلهما؛ حيث يَقع البعض في كثير من التناقضات وأيضا في بعض المغالطات

المفاهيمية الخاصة بين مصلحة الكل ومصلحة الجميع،وفي هذا المجال نبّهَ أرسطو إلى:" أنّ كل سلطة لا تَنشُدُ المصلحة العامة أي سعادة جميع المواطنين هي سلطة طاغوتية"[19]، وهو نفس السياق الذي يؤكده المفكِّر **مارسيل برلو***M.prélot:" يَسترجع أرسطو السلطةَ من الإنسان ليمنحها للقانون،لأن العامّ، في نظره، أرْقى من الفردي"[20]، فالإنسان هو فردي، أما القانون أو النص التشريعي فهو عامٌّ وجماعي، لأنه يُعبّر عن الإرادة الكلية لجميع أفراد المجتمع، في حين أن حُكْم الإنسان، أي حُكْمُه من غير الاستناد إلى القانون هو خاضع لرغبات الفرد ومُنَاف أيضا لتوجهات المجتمع ومُعَارض لطريق تحقيق المصلحة العامة، وهو يُلبي فقط الميول والأنانية، ومن هذا المنطلق "إن الحُكْم الديمقراطي الحكيم في اعتداله هو الحُكمُ الأمثلُ في منظور روسو"[21].

يَعرض روسو في الفصل السادس من الكتاب الأوّل من العقد **رسْمًا** Un Schéma لمرتكزات الهيكل التنظيمي المدني السياسي **للدولة** الحديثة حيث يرى أن" **الجسم السياسي** للمجتمع ينشأ بموجب **العقد** فيُسمّى **دولة** إنْ كان **منفعلا**، ويُسمّى **صاحب سيادة** إنْ كان **فاعلا** ويُسمّى **قوة** إنْ قُسّم مع **شعوب أخرى**، أما **المتعاقدون** فيُسمون **شعْبا** منظورا إليهم **جماعيا**، ويسمّون **مواطنين** منظورا إليهم **فرديا** كمشاركين في **السيادة**. ويُسمّون **رعايا** من خلال **خضوعهم للدولة**.[22]

بناء على هذه الخطاطة القائمة على: **العقد– السيادة– المواطنة–** يمكن بلورة فكرة عامة تقوم على مفهوم جَامِعٍ هو:المواطنة والمصلحة العامة داخل نموذج العقد الاجتماعي الروسوي، وعليه نعيد تساؤلنا من جديد في داخل هذا المفهوم المركَّب وهو:

ما المقصود بالمواطنة في هذا النموذج الروسوي؟ وما هي المعايير التي يُرجع إليها في تحديد المصلحة العامة؟

لقد استقى روسو مفهوم المواطنة citoyenneté من سابقيه من الفلاسفة والمفكرين، فهو يَرجع بها إلى عصور قديمة مثل الفلسفة اليونانية والرومانية، حيث تطوّر مفهوم المواطنة عبر العصور وبشكل مستمر من الحضارة الإغريقية(المواطن الأثيني والبربري) والحضارة المصرية (المواطن المصري والعبيد)، إلا أن مفهوم المواطنة تزَاجع بَعد سقوط الإمبراطورية الرومانية، وفي فترة الإقطاع وحتى نهاية العصور الوسطى والتي امتدت ما بين 300حتى 1300م، وتَطوّر مفهوم المواطنة خاصة في مرحلة التنوير والحداثة.

تَعُود جذور أهم النظريات الفلسفية القديمة التي تحدثت عن المواطنة والعقد والقانون والحقوق إلى هوغو غروسيوس.Grotius H* وإلى توماس هوبز T. Hobbes و**جون لوك.Locke J**، ولئن أخذ روسو العقد عن سابقيه مِن مُنَظِّري التعاقد ومنهم **هوبز** بالخصوص، فإن قلقه المتصل **بالوضع الوجودي** للإنسان جعَله يُخَالف السابقين له بأنْ أقام تمييزا صارِمًا بين عقْدٍ يَكُون على حق، وآخر يَكُون على باطل من وجهة نظر إنسانية، وقد كَتب في هذا الموضوع الأكاديمي الفرنسي بيير بورغولان pierre Burgelin في كتابه الموسوم بـ: فلسفة الوجود عند روسو La philosophie d'existence de Jean-Jacques Rousseau مُبِّينا الطابع الوجودي لعقد روسو ولذلك تَطَرَّق روسو منذ الكتاب الأول للعقد الاجتماعي إلى أَشكال التبعية والسلطة **والتواضعات التي يصفها بالباطلة**[23].

يمثّل العقدُ الاجتماعي عند روسو مَدخلا مُهمّا لا يمكن تجاوزه لفهم وقراءة الفلسفة السياسية الخاصة بمرحلة التنوير خاصة في الفكر الأوروبي الغربي الحديث، ومَنْهلاً مُهِمًّا وضروريا لفَهْم أحداث وتطورات الثورة الأمريكية وزعيمها توماس جيفرسون*Thomas Jefferson والثورة الفرنسية وزعمائها والرموز الأوائل مثل روبيسبيير Robespierre * وجاك دونتون*Jacques Dantons، وكذلك العلاقة بين الثورتين.

إن فكرة العقد أو الميثاق إذن؛ هي في حدّ ذاتها قديمة ومتجذرة في أصول النظريات السياسية والدينية لدى الشعوب القديمة، **لكن ما جاء به روسو متميّز إلى حدّ بعيد عن هذه النظريات، فما هي معالمِ هذه الجِدّة في داخل مكوِّنات العقد الاجتماعي الروسوي؟**

يمكن التماس الجديد الذي جاء به روسو في أنه أسّس لنظرية حقوقية وقانونية تميّزت بالعمق والغزارة وخَرجت عن سابقاتها من النظريات التي كانت تَتَميز بالبساطة. لقد قَلَب روسو موازين ومعايير فقْه القانون القديمة، إذ كانت مبادئُ و نظريات هذه الأخيرة تَخضَع لمعطيات الواقع الاجتماعي، أيْ أن الدساتير القديمة قَدَّمت معطياتَ الواقع على ما بداخلها من فلسفة القانون ومن مبادئ السياسة ومن قواعد التشريع بمعنى أن الحق فيها كان خاضعا للواقع، أما نظرية روسو فقد عَملَت العكس، حيث أَخضعت وقائعَ و أحداثَ المجتمع لميزان القانون، ليتأسس هذا الأخير– أَيْ القانون أو الحق– بموجب العقد وفقط، حيث قدَّم روسو معيارا ثابتا مستقرا للعلاقات الاجتماعية والسياسية، بيَّن فيه أنَّ أحداثَ المجتمع يجبُ أن تَخضَع للقانون وليس العكس، إن القاعدة التي نظّمها

روسو تجاوزت ثلاث نظريات اجتماعية سياسية كانت قد سبقتها وهي على التوالي:

النظرية الأولى: وهي القائلة بحُكْم الأسياد القائمة على أولوية العُرف.

النظرية الثانية: وهي نظرية أقامت المواطنة على فكرة حُكْم القوة والأمر الواقع والتي كانت من تنظير **ميكيافللي**، خاصة في محتويات كتابه" **الأمير**" الملَقَّب بإنجيل السياسة.

ثم أخيرا النظرية الثالثة، وهي نظرية الحق التاريخي التي نظّمها **مونتسكيو**.

لقد أوْلَت نظريةُ العقد الاجتماعي عند روسو عنايةً وأهميةً بالغة للدستور والميثاق وكل أَشكال العقود في إرساء قواعد القانون وممارسة المواطنة إلى درجة القداسة، لأن محتويات العقد نابعة من خيارات وإرادة الشعب وهي غيْر قابلة للتغيير ولا للمساومة، وإنْ تَطَلّب الأمرُ تغييرها فإن هذا التغيير يتمُّ بموجب إرادة الشعب العامّة ومصلحته العامّة أيضا إذْ يجبُ على أفراد الشَّعب الخضوع لهذه التغييرات ولهذه العقود التي أبرموها والالتزام بها والتنازل عن حرياتهم الطبيعية لصالح موادها وتعليماتها، لأن هذه العقود انبثقت من خيارتهم جميعا أو خيارات غالبيتهم ،وهي مِن صُنْعهم، وهذا الخضوعُ هو في نهاية المطاف تَصَرُّفٌ حرٌّ مادام يُنفِّذُ خياراتهم الجمعوية.

يُقَدّم روسو مقاربة تاريخية بين طبيعة القوانين والحقوق والعقود التي يُبرمُها أفرادُ المجتمع داخل منظومة العقد الاجتماعي، إذْ يَعتبر أنَّ القوانينَ الموجودة في العقْد هي سابقةٌ في تكوينها لحال وأحوال المجتمع فهي قَبْلية فطرية ،لذلك وجَدَ روسو نوعًا من القرابة بيْن الحق= أيْ

القانون الذي تَواضَع عليه أفرادُ المجتمع داخل العقد وبين الحق= أيْ القانون الطبيعي والإلهي الفطري، وإنْ كان روسو يَعتبر أن الحق الطبيعي والإلهي"**ضعيفٌ**"، بمعنى أن قوانينَه حَدَّدت مجالا مُعيَّنا من الالتزامات التي يجب العمل بها ، فهي تُؤَمِّن مجالاً معتبرا من الحريات الطبيعية الفطرية، والحاجات الغريزية وحفْظ الذات[24]، يقول روسو في الفصل الثاني من الكتاب الأوّل من العقد:" إن شِرْعة الإنسان الأولى هي الحِفْظُ على بقائه"[25]، وفي هذا السياق يميل روسو في **عَقْده** إلى إدراج تصوراته الشخصية الفلسفية العميقة التي تنزع إلى **التحرر** و**الوجود** وإلى **التنوير**، إذْ يرى أن عالمَ الإنسان هو من صُنْع الإنسان ذاته، ويرُجع في الكراسة التاسعة من كتابه"الاعترافات "أن الشرّ الحاصل من الإنسان يعود إلى الإنسان ذاته، فيقول "إن الحكمة الإلهية براءٌ من كل هذه المساوي، وأن هذه(أيْ المساوي) إنما تَدين بأصولها إلى سُوء استخدام الانسان لمواهبه، أكثر منها إلى الطبيعة ذاتها"[26]، وأن الحوادث الاجتماعية الإنسانية بكل أَشكالها وتعقيداتها هي من فِعْل الإنسان لا غيْر، لذلك وَجَب أن يتم العقْدُ فيها وتسييرها من طرف الإنسان فالحوادث الاجتماعية هي نتاجُ فِعْلِ البشر التاريخي وإرادتهم، وهي واقعةٌ–حسْبه– على طريقين:

– **طريقٌ عشوائي:** وفيه تَغِيب القوانينُ وهو ما طرحَهُ في كتابِه " خطاب في أصل التفاوت وفي أُسسه بيْن البَشر " Discours sur l'origine et les fondements de l'inégalité parmi les hommes، وفيه بيَّن أن الحالة الطبيعية هي بمثابة النموذج النظري التي يُسَمّيها "الاستدلالات الافتراضية والشَرطية" لأجْل التحليل لا لأجل التقرير وهي

"حالةٌ ربما لم تُوجَد قَط ولن توُجد أبدا" كما يقول هو بنفسه[27]، وهذا ما عَرَضه أيضا في كتابه **إميل**، فيقول:" إن الحالة الطبيعية تُوجد فيها تلك المساواة الحقيقية التي لا شذوذ فيها ولا خروج عنها ،لأن هذه الحالة لا تَسمح بالفروق بين الأفراد ولا بالتبعية بينهم"[28]، ثم تعرّض روسو في "**أصل التفاوت** "إلى الكشف عن الطبيعة البشرية من خلال بسْط نوعين من التفاوت: "تفاوتٌ أوّل طبيعيٌ أو فيزيائي يخص صفات الجسد والروح وتفاوت ثاني هو أخلاقي وسياسي واصطناعي وفيه إجحاف بحقوق الآخرين"[29]، لكن رغم ذلك يُقرّ روسو بأن هذه المرحلة الطبيعية تتميّز بِعَدم التعقّد مقارنةً مع المرحلة السياسية،" فالحالة الطبيعية كانت حالة اللاإجتماع المدني ولكنّها في نفس الوقت ذاته زمان الهناء والسعادة والفضيلة، فالطبيعةُ مَنَحت الإنسانَ كل ما يُريد وأهمّ ذلك أنه لا يَفْعلُ خَلْف الحدود "[30].

<u>– ثم طريقٌ ثاني وهو طريق عاقل ومُنظَّم:</u> وهو طريق ناتجٌ عن خيارات البَشر العاقلة والحُرّة والجماعية التي تُواجه المصالح الفردية والأنانية وهو ما سَطّره في داخل مشروعه: "في العقد الاجتماعي أو في مبادئ القانون السياسي" Du contrat social ,ou principes des droits politiques. **كيف يَرسم العقد الاجتماعي عند روسو مفهوم المواطنة؟ وكيف يُؤطر حدود المصلحة الجماعية مقابلة للمصلحة الفردية؟**

يَقصِد روسو بالمواطنة انتماء الإنسان إلى إقليم جغرافي من أرض محدّدة في إطار تنظيمي سياسي، أي الإنسان الذي يستقر بشكل ثابت داخل الدولة أو يحمل جنسيتها ويكون مشاركاً في الحكم ويخضع

للقوانين الصادرة عنها للقوانين الصادرة عنها ويتمتع بشكل متساوي مع بقية المواطنين بمجموعة من الحقوق ويلتزم بأداء مجموعة من الواجبات تجاه الدولة التي ينتمي لها. فالمواطن هو الإنسان الذي يستقرُّ في أرض مُعيّنة وينتسب إليها، أي مكان الإقامة أو الاستقرار أو الولادة أو **التربية** أي علاقة بين الأفراد والدولة كما يحددها قانون تلك الدولة وبما تتضمنه تلك العلاقة من واجبات وحقوق في تلك الدولة، "فلاريب أن عَقْد الصلة بين المشروع السياسي والتربية، ليُعْتَبرُ قاعدة كل بِناء للعقل المدني الانساني بوجه عام "[31].

يمثل الانتماءُ العنصرَ الأساسي في مفهوم المواطنة عند روسو، ولا يمكن أن يتحققَ عنصرُ الانتماء بدون **تربية المواطنية و عقد المواطنة** **فالتربية أوّلاً والعقد ثانيا**، وهُمَا ضروريان لتحقيق المواطنة، ومن هنا نستنتج بأنه روح المسؤولية والحرية والديمقراطية هي من أسس وأكسيوميات المواطنة.

لقد كتب روسو في بداية كتابه **إميل** "إقرءوا جمهورية أفلاطون إنها أجْملُ بحْثٍ في التربية قام به، إذْ يَعترف روسو أن انتقاله من الفلسفة الفردية إلى الفلسفة الاجتماعية يعودُ إلى الفيلسوف اليوناني أفلاطون فهو الذي أوْحَى له بأن الخضوع السياسي هو خضوع أخلاقي قبْل أن يتمثل للنسقية السياسية الموجودة في العقد، غيْر أن الحالة الأخلاقية سابقة على الحالة السياسية ومن ثمّ يَتمُّ بناءُ العلاقات بين حالة المواطنة الفردية والأخرى المجتمعية[32]، إذْ **التربية** ضرورية في طلب الحق و"سيكون بلا جدوى ما لَمْ يُرَبَّ المواطنون على الكيفية التي يدافعون بها عن الحق "[33].

وفي هذا الحال يمكن الاستئناس أيضا بآراء روسو في التربية المذكورة في "**العقد**" وفي كتابه "**إميل**"، حيث أن الطبيعةَ تَمنحُ الإنسانَ بعض القِيم سواء في مجتمعه الأول وهو الأسرة أو المجتمع الطبيعي يقول روسو في الفصل الثاني من الكتاب الأوّل من العقد:"أكثرُ المجتمعات ضَرْبًا في القِدَم، وقُلْ المجتمع الطبيعي الوحيد من بينها جميعا إنما هو **مجتمعُ الأسرة** "[34]، فالأسرة تَمنحُ الفردَ التربية الطبيعية التي بها **يُعَدُّ الإنسانُ نحو شخصية المواطنة،** ثم ينتقل الإنسان عند روسو إلى الحالة التَطوُّرية المدنية التي تمَنحُ الإنسانَ قِيَمًا تربوية جديدة تتجاوز مرحلة الفطرة إلى سقْف المواطنة والمدنية، لذا اعتبر روسو" أن وَعْيَ المواطنة، يكُونُ بالتربية التي تُؤهله بالوعي لممارستها بواسطة الإرادة العامة التي سطّرها العقد"[35]، **فالتربية والعقد متلازمان** عند روسو و"هكذا تتوحَّد أغراضُ العقد الاجتماعي وأغراضُ التربية الطبيعية، حيث أعطى روسو عناية للمواطنة، بأَن يكون الاندماج السياسي ناتجا عن تجذر تربوي قائم على الحرية واحترام القانون"[36]، فالتربية والسياسة وسيلتان لصنع المواطنة في نسق الفلسفة السياسية الروسوية، والحق أن كتاب "**إميل** " وكتاب" **العقد الاجتماعي** "هُما مشروعان قانونيان، وهُما أيضا "مترابطان بأوثق العُرى، فَهُما يَدْرُسان مظهرين اثنين لمسألة واحدة وهي مسألة المواطنة"[37].

إن الحديث عن المواطنة والمصلحة العامة يجرّ إلى الحديث عن حقوق وواجبات المواطن في الدولة التي ينتمي إليها، فماهي الحقوق الأساسية لمفهوم المواطنة في دولة العقد الاجتماعي عند روسو؟

في البداية نُشير أن مفهوم وممارسة المواطنة في دولة العقد يقوم على مجموعة من الحقوق والواجبات والامتيازات والحريات التي يجب أن يتمتع بها جميع المواطنين في الدولة دون تمييز بين المواطنين ويمكن ترتيب هذه الحقوق كما يلي:

مجموعة من الحقوق المدنية: تتمثل هذه الحقوق في حقّ المواطن في الحياة وعدم إخضاعه للتعذيب ولا للمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو الإحاطة بالكرامة، وعدَم استرقاق أحد والاعتراف بِحُرية كل مواطن طالما لا تخالف القوانين ولا تتعارض مع حرية آخرين، وحق كل مواطن في الأمان على شخصه وعدم اعتقاله أو توقيفه تعسفياً، وحقّ كل مواطن في المِلكية، وحقه في حرية التنقل وحرية اختيار مكان إقامته داخل حدود الدولة ومغادرتها والعودة إليها وحق كل مواطن في المساواة أمام القانون، وحقه في أن يُعترف له بالشخصية القانونية وعدم التدخل في خصوصية المواطن أو في شؤون أسرته أو بيته مادامت لا تمس المصلحة الخاصة أو العامة لأي فرد من المجتمع أو للمجتمع كله، ولا لأيّ حملات غير قانونية تمس شرفه أو سمعته وحق كل مواطن في حماية القانون له، وحقه في حرية الفكر، والوجدان والدين واعتناق الآراء وحرية التعبير وفْقا لنظام والقانون.

الحقوق السياسية: وتتمثل في حق المشاركة في إنشاء هذا العقد من خلال الانتخابات والاقتراع في السلطة التشريعية والسلطات المحلية والترشيح، وحق كل مواطن بالعضوية في التأثير على القرار السياسي وشَكْل اتخاذه من خلال الحصول على المعلومات ضمن القانون والحق في تَقلُّد الوظائف العامة داخل الدولة.

المواطنة حقوق والتزامات: يعمل العقد على ترسيخ وتفعيل مبدأ المواطنة، الذي يمثل تجسيداً للتفاعل الإيجابي يبين الدولة والمواطنين وأحد أهم دعائم الاستقرار وتحقيق الأمن الاجتماعي، وذلك عن طريق التربية والتزامات القانون الواردة في العقد التي تَحُث ممارسة المواطن واحترام بنودها.

لقد تعددت الاجتهادات حول تعريف وتأصيل مفهوم المواطنة وبرزت العديد من النظريات المفسرة لهذا المفهوم ولعلّ أبرز هذه النظريات تلك القائمة **على فكرة العقد الاجتماعي عند روسو** والتي أفرزت عدة تعريفات لمبدأ المواطنة يتمثل أهمها في(العلاقة بين الفرد والدولة وفْق ما يُحدده قانون الدولة والذي اشترك الأفرادُ في صياغته وارتضوه وبما يتضمنه هذا القانون من حقوق وواجبات داخل بنود العقد). وعلى هذا نجد أن المواطنة **في داخل العقد الاجتماعي** تتطلب بالضرورة تَمتُّع المواطن بكافة حقوقه التي كفلها له ميثاق وعَقْدُ تلك الدولة المتواضَعُ عليه، على النّحو الذي يرُسّخ ويُعَمّق انتماؤه للدولة ويُشعره بإنسانيته واحترام كيانه واحتياجاته من الناحية المادية والمعنوية، وفي المقابل يجب على المواطن بموجب العقد الالتزام أداء واجباته تجاه دولته على النحو الذي يتجلى فيه مدى حرصه على تحقيق مصلحة الدولة العليا والمصلحة العامة لكل أفراد المجتمع أو للأغلبية وإسهامه في تَقدّم وحضارة الدولة نحو قِيم الفطرة قِيم المدنية.

تُعبّرُ المواطنة **داخل العقد على فكرة** اجتماعية وقانونية وسياسية تُساهم في تطور المجتمع الإنساني داخل الدولة لغرض الرقي والمساواة والعدل والإنصاف، وإلى الشراكة وضمان الحقوق والواجبات. وعليه فهي

ذات أهمية بمكان لأنها: تعمل على رَفْع الخلافات والاختلافات الواقعة بين مكونات المجتمع والدولة في سياق قوانين الصراع والتدافع وتعارضات المصالح الجماعية والمصالح الفردية، وتذهب إلى تدبيرها في إطار الحوار **والعقد والتشاور**.

إن تفعيل حق المواطنة في المجتمع هو الآلية الناجعة للحد من الفتن والصراعات الطائفية والعرقية والجنسوية في الدولة على قاعدة المساواة وعدم التمييز. فالمواطنة كمبدأ ومرجعية دستورية وسياسية، لا تلغي عملية التدافع والتنافس في الفضاء الاجتماعي، تضبطها بضوابط الوطن ووحدته القائمة على احترام التنوع وليس على نفيه، والساعية بوسائل قانونية وسلمية للإفادة من هذا التنوع في تمتين قاعدة الوحدة الوطنية بحيث يشعر الجميع بأن مستقبلهم مرهون بها، وأنها لا تُشكّل نفيا لخصوصياتهم، وإنما مجالاً للتعبير عنها بوسائل منسجمة مع سنن الاختلاف وآفاق العصر ومكتسبات الحضارة، فلا يُكتَملُ مفهوم المواطنة على الصعيد الواقعي الذي أبرمَهُ العقد، **إلا بنشوء دولة الإنسان** التي تَجمع الناس على اختلاف عِرقهم ولونهم ودينهم **وهي الدولة المدنية التي نادى بها روسو** والتي تميل إلى الفطرة الإنسانية. **تلك الدولة المدنية التي تُمارِس الحياد الايجابي** تجاه قناعات ومعتقدات وأيدلوجيات مواطنيها. بمعنى أنها لا تمارس الإقصاء والتهميش والتمييز تجاه مواطن بسبب معتقداته أو أصوله القومية أو العرقية، كما أنها لا تمنح الحظوة لمواطن بفضل معتقداته أو أصوله القومية أو العرقية، فهي–إذن– **مؤسسة جامعة لكل المواطنين**، وهي تُمثِّل في المحصلة الأخيرة **مجموع** إرادات المواطنين، ومصلحتهم العامة والمشتركة.

تَحْفظ المواطنة **داخل العقد** على المواطن حقوقه المختلفة وتوجب عليه واجبات تجاه دولته، بمعنى أنها تحفظ على الدولة حقوقه اتجاه المواطنين. وتؤدي إلى الرفع من الثقة بين المواطن والدولة في تجاه أحدهما للآخر، بما يحقق ترابط النسيج الاجتماعي، ويؤدي إلى شراكة في تنمية المجتمع من خلال المواطن والدولة في نفس الوقت، ذلك أن متانة النسيج الوطني تتطلب التسليم بمفهوم المواطنة، وهو مفهوم تتحقق فيه المساواة بين البَشر، وينال فيه الفرد موقعه الاجتماعي ووظيفته عن طريق كفاءته وقدراته ونزاهته. فالواقع يؤكد أن ثمة علاقة في المضمون بين مفهومي المواطن والمواطنة، حيث إننا لا يمكن أن تتحقق المواطنة بدون مواطن يَشعر شعورا حقيقيا بحقوقه وواجباته في وطنه. فلا مواطنة بدون مواطن، ولا مواطن إلا بمشاركة حقيقية في شؤون الوطن على مختلف مستوياته وفق بنود العقد المتواضع عليها.

تَضمنُ المواطنةُ في الدولة الحديثة وفي **دولة العقد** المساواةَ والعدل **والإنصاف** بين المواطنين أمام القانون وخدمات المؤسسات، وأمام الوظيفة العمومية والمناصب في الدولة، وأمام المشاركة في المسؤوليات على المساواة، وأمام توزيع الثروات العامة، وكذلك أمام الواجبات مِن دفْع الضرائب والخدمة العسكرية والمحافظة على الوطن والدفاع عنه فالمواطنة هي الحق الفردي لكل أبناء الوطن في تقرير مصير الوطن والتمتع بكل خيراته، وبفضل المواطنة تقع الدولة في نفس المسافة بين مكونات المجتمع في إطار من الحياد واحترام الجميع وتفعيلهم. فالمواطنة هي إطار يَستوعب الجميع، فهو يحافظ على حقوق الأقلية والأكثرية في نطاق مفهوم المواطنة الجامعة والمدنية.

يتجاوز أفراد المجتمع في داخل المجتمع المدني كل اختلافاتهم لصالح مبدأ المواطنة، ويعترفون بمبدأ الاختلاف الذي يجب أن لا يَحُول دون **الانتساب لمواطنة مشتركة**، لأن المواطنة توفر آلية العيش وسَط التنوع والاختلاف، وتُولَد جانبي الواجبات والحقوق المدنية المبرمة في ثنايا العقد، كما تُمَكِّن المواطنة الإنسان من تدبير الشأن العام من خلال النظام الانتخابي ناخبا ومنتخَبا للمؤسسات المنتخَبة التي تُعبر عن دولة القانون والمؤسسات، ومن خلال العضوية في منظمات وهيئات المجتمع المدني، مما يعني أن المواطن يُساهم في البناء الدستوري والسياسي والمدني للدولة من حيث ضمان الدولة لهذا الحق، وبذلك فالدولة تساهم في خلق بيئة للإبداع والابتكار، تسود فيها الكفاءة معيارا لأي تدبير. وتحدد منظومة القيم والتمثلات والسلوك الأساس لاكتساب المواطنة والتربية عليها، كما تحدد الإطار الاجتماعي المرجعي لممارسة الحقوق والواجبات والعلاقات بين الأفراد والجماعات والدولة. وبالتالي فهي ناظِمٌ سياسيٌ ومجتمعي وأخلاقي وثقافي لفضاء الوطن بتجلياته المختلفة يعطي الثقة للمواطن للمشاركة الحية والنشيطة في الحياة السياسية والثقافية والاجتماعية.

تُضْمَنُ حقوقُ الإنسان في المجتمع والوطن والدولة والمدنية **داخل العقد الاجتماعي**؛ لكونها تنقل الحق الإنساني إلى حق للمواطنة عبر تشريعه وتقنينه(التنازل عن الحريات الفطرية والطبيعة) وتَضمن استمرار المجتمع في الإطار السياسي الذي يُعبّر عنه وهو الدولة. فالمواطنة مبدأ الدولة الحديثة ومرتكزها بل عمودها الفقري في النشوء والاستمرارية، في التكوين والبقاء، ومن ثم فإن المواطنة تُحَفِّز المواطن على المطالبة

بالحقوق مع أداء الواجبات في سيرورة الاستمرار والتطور، مما يرقي المواطن نفسُه إلى الوعي بمكانة المواطنة في حياته الفردية والمجتمعية ؛فهي قيمة أخلاقية واجتماعية وسياسية وسلوك ممارسٌ وتربية ومعْرفةٌ ووعي. ومن ثم فإن أهمية الأبعاد القانونية والسياسية ومكانتها المركزية في مراعاة مبدأ المواطنة كقيمة اجتماعية وأخلاقية وممارسة سلوكية يُعَبِّرُ أداؤها من قِبَل المواطنين عن وعي وروح المسؤولية وحرية القرار والسيادة والإرادة العامة، "فلكي تَضْمَنَ دولةٌ القانونَ والحقَّ،لابد من فَرْدٍ يَفْهمُ القانونَ والحقَّ، ويَعْرفُ كيف تُمارَس الحريةُ الانسانية وهو ما عَمِلَت على إيجاده السياسة في الدولة الحديثة"[38]التي نادي بها العقد الاجتماعي، إذْ أنّ وعْي القانون يبدأ من قاعدتين فلسفية عامتين يرسمهما روسو في ثنايا العقد ومفادهما:

أوّلاً: " ما ورد في الفصل الأول من الكتاب الأول من العقد الاجتماعي: "(وُلِدَ الإنسانُ حرًّا) "[39].

ثانيا :"ليس للشعب قدرةً طبيعية على التنازل عن سيادته، إذْ إنّه لَوْ فَعَل ذلك لكان شعبا من المجانين والحال أن الجنون لا يُسوِّغ للحق "[40].

ثم ينزع روسو إلى شيء من التفصيل الفلسفي في موضوع الإرادة العامة* والمصلحة العامة إذْ يَعتبر أنهُ " غالبًا ما يكون هناك اختلاف شديد بين إرادة **الجميع** والإرادة **العامة،** فإن هذه(أي **الإرادة العامة)** لا تنشغل إلا بالمصلحة المشتركة ،ولا تنشغل تلك (أي إرادة الجميع) إلا بالمصلحة الخاصّة إذْ هي ليست إلا **مجموعَ** إرادات جزئية. فما عليك إلا أن تزيح جانبا من هذه الإرادات نفسها ما كان منها سالبا وما كان موجبا، فأبطل بعضُه بعضا، فسترى أن ما يحَصل لك كمجموع فوراق

إنما هو الإرادة العامة"[41].ويَقصد روسو بالإرادة العامة **إرادة الكل** volonté de Tout والكل هو الموجود المعنوي الذي يُعبّر عن روح الشَّعب ووحدته وإرادته المشتركة، وهو الذي يكون مبتغاه الخير العمومي أو المصلحة المشتركة، وأما **إرادة الجميع** volonté de tous فالمقصود بها المجموع الحسابي والإحصائي للإرادات الفردية الجزئية.

كما سطّر روسو رسْمًا ومعيارا لتحقيق الإرادة العامة،" فَمِن العَدَد الأكبر **للفروق الصغرى** تَنْتُج الإرادةُ العامة دائما، كما تكون المشاورةُ صالحة دائما، ولكن إذا قامت المكائدُ وتكَوّنت العصبية الجزئية، وكان في ذلك إخلالٌ بالعصبية الكبرى، صارت الإرادةُ التي لكل عصبية إرادة عامّة بالنسبة إلى أعضائها ،وإرادة خاصة بالنسبة إلى الدولة، وإذّاك لا يعود هناك إرادة عامّة، بل إن الرأي الغالب ليس إلاّ الرأي الجزئي"[42].

يضعُ روسو مناخا لتحقيق الإرادة العامة يَتَمثل في اتّحاد أفراد المجتمع ونبذ الفروقات والتعصب للآراء والمصالح الخاصة واجتماعهم حول المصالح المشتركة واليقظة من أجل الوصول إلى هذا المسعى يقول روسو:" فلكي نتحصل حقّا على الإرادة العامّة، يَلزم ألاّ تُوجد عصبية داخل الدولة وألاّ يبدي كل واحد من المواطنين من الآراء إلاّ الرأي الذي يَعود له، أمَّا إذا وُجدت عصبيات، لزم إذًا تكثيرُ عددها والتحوُّطُ لِما يقوم بينها من تفاوت فيُجتَنَبُ ، فَوَحْدُها الحيطاتُ صالحةٌ وبها تكُون الإرادة العامة نيّرة على الدوام، ويَكُون ممتنعا على الشَّعب قطعا أن ينخدع "[43].

يَكشف روسو عن طبيعة الإرادة العامة وأبعادِها **الجمعية لكلّ المتواضعين على العقد** ويكشف أيضا عن سندِها القانوني الذي يتوافقون

عليه وذلك في الفصل الثاني من الكتاب الثاني من العقد ،حيث يَعتبر أنّ: "الإرادة العامة هي تتعلق بجسم الشعب **كلّه** وهي الإرادة الصريحةُ وتُمثل فعْلَ السيادةِ و لها حكْم القانون"[44].

ثمّ إنهُ من الخطأ فهْم العقد الاجتماعي عند روسو على أنه عقدٌ **لصالح الجماعة فقط** أو بالمفهوم الضيق لكلمة الجماعة التي قد تعني أحيانا دلالة سلبية مثل: مفهوم الجماعة الضاغطة أو العصبية، بل إن الجماعة في نسق **العقد** تُتيح مجالا مُعتبرا للفرد لممارسة حريته وحقوقه المدنية والدينية والطبيعية، فقد اعتبر روسو في الفصل السادس من الكتاب الأول من العقد أن " الفردَ قيمةٌ أُولى مكتسَبةٌ أو بالأحرى معطاةٌ منذ وجودِه ما قبْل المدني، بمقتضى حقوق الأنسان الطبيعية، إنه بحبه لذاته يُحبُ الآخرين ويحقق المنافع العامة. يتصف الفردُ في هذا التعريف بالإرادة، وتتصف حقوقه الدنيا–حق الحياة وحُرمة الجسد وحرية التفكير– بطابع القيم المقدَّسة، وعلى الرغم مما قد يُقال عن منزلة الفرد والفردية في سياسة روسو، فإنهما قيمةَ القِيمِ عنده وجوديا ووجدانيا وأدبيا وسياسيا. ليس ممكنا فهْم روسو، رَجُلا وأثَرا، باستبعاد الفردية من دائرة فَهْمنا: وإذْ يتحد كل واحد مع الجميع فإنه، مع ذلك، لا يطيعُ إلا نفسه ويظل حرا كما كان قبلئذ "[45]، وفي هذا المنحى يَعتَبر روسو أن حرية الفرد تتناغم مع حرية الجماعة وتتصهر فيها من خلال بنود العقد،"إذْ يُحقِّق **الفردُ الحريةَ في الجماعة** ما دامت الحرية حقٌّ من حقوق المواطنة "[46]، فالفردُ والجماعة متعاونان متلاحمان في مواثيق العقد و"قد اقتضى هذا العقد أن يَصبح الفردُ عضوا في الجسد الاجتماعي كما ينعته روسو، وفي هذا الاندماج بين الفرد والمجتمع ككل تتحقق نظرية

المواطنة "[47]،غيْر أن التمييز بين إرادة **الكلّ** وإرادة **الجميع** عند روسو لا يعني المقابلة والمضادة بينهما حتْما، بل إن المأمول، عنده، هو أن **يتماهيا** وأن يتماثلا حتى تكونَ الإرادةُ العامة تعبيرا عن إرادة الجميع.

أخيرا نشير إلى مسألة هامة وَرَدت في **عقْد** روسو وعلاقته بالمواطنة وبالمصلحة المشتركة أو العامة، وهي مسألة **الدِّين** La religion في العقد الاجتماعي وذلك ما للدِّين من دور ومن راهنية في ممارسة المواطنة وعلاقتها بالمصلحة العامة، حيث يُولي روسو منزلة بالغة الأهمية لعلاقة الدّين بالدولة والمواطنة من منظور وظيفته المدنية، لقد تحدّث روسو في العقد الاجتماعي عن الدّين المدني الذي يتولى تأطير القواعد الروحية والعمل بأخلاق إنسانية فطرية تُلَبّي متطلبات العقد الذي يُرضي الجميع والذي يَكْفُل حقوق جميع أفراد المجتمع وذلك في الفصل الثامن من الكتاب الرّابع من كتاب العقد، دينٌ مدنيٌ يُؤسِّس لقِيم المواطنة التي تَحتَرِمُ الإنسانَ ونظامَ عيشه ومحيطه.

وفي كتابه"**الاعترافات**" وذلك من خلال رسالته المشهورة الموجهّة إلى **فولتير** voltaire، يَشرح روسو فيها عن إيمانه بعقيدة دينية تدعو إلى الفطرة والخير بعكس تَدَيُّن **فولتير** الذي لاحظ عليه انحرافا وميْلاً إلى سلوك يبحث عن الأذى وكأنه يَعْبد الشيطان[48]. لقد شرح روسو نشأةَ الدّين الطبيعي الذي ذَكَره في كتاب "**إميل**"، دينٌ يَعترف فيه بوجود إلهٍ خالِقٍ لامادي حكيم وخيّر[49]، وفي هذا السياق ،تتأسَّس مادة الدِّين في مشاريع روسو الفلسفية، يقول روسو في الكتاب الرابع من "**إميل**" الموسوم بعنوان المراهقة والتعليم الديني" إنَّ ضُعْفَ الإنسان هو الذي يجعله اجتماعيا وأن الحاجات المشتركة تُوحّد بيننا برباط المنفعة"[50].

يضيف روسو نقطةً بالغة الأهمية نرى فيها تَصَوُّرا عمليا لعلاقة الدين والمواطنة والمصلحة العامة في داخل "**العقد**" وهي دعوتُه إلى دين المواطنة، أو" **العقيدة المدنية** " في بناء الدولة الحديثة، حيث "لا تُثير عقائدُ الدِّين عند روسو اهتمام الدولة إلا بقدر ما تتصل بأخلاق المواطنين وبواجباتهم، فصلاحياتُ السُّلطةِ السيادية لا تمتد إلى العالمَ الآخر مَهْمَا كان مصيرُ رعاياها في الحياة الآخرة، لكن من اختصاصها (أي صلاحيات الدولة داخل العقد) بالمقابل **تحديد العقائد التي يَستحيلُ على المواطن أن يكون صالحا بدونها**، ويُشكِّل مجموعُ هذه العقائد الدِّين المدني"[51]، ومن هنا نَلمس أُطَرَ المصلحة الجماعية في نظرة روسو إلى الدِّين وإلى طبيعته ووظيفته في داخل العقد وفي منظومة المجتمع السياسي المدني الحديث، حيث أنَّ " الدِّين المدني الذي يُؤْمِن به روسو ليس مصلحةً مُلْحَقةً بالدولة تخدُم سياستها ولا وَثَنًا يَسهَر عليها، إنما هو الاعتقاد في الفعْل المدني ذاته، استبطانٌ ايمانيٌ لقُدْسية العهد الاجتماعي في ذاته ولِذَاته، **إقرارٌ بلحظة انصهار الجزء في الكلّ**، هو إقرارُ الضمير بسُموّ الرابطة لحظة انعقاد الميثاق"[52].

خـاتمـة:

في الأخير نُشيد بالأهمية التي حملها العقد الاجتماعي عند روسو والإضافات والتنظيرات التي قدّمها على سابقيه من فلاسفة السياسة وفقهاء القانون، إلا أنّهُ "عجز من إعطاء تبرير تاريخي للمَثَل الأعلى الديمقراطي، فعلى الرغم من اللمعات النابغة في إدراكه الجدلي والمادي للظاهرات الاجتماعية ،شيّد نظامه السياسي بالاستناد إلى منهج عقلاني صَرْف "[53]، وهي عقلانية تَنقُد العقلَ الحداثي آنذاك وتُمثِّلُ انطلاقةً

ومُقدمةً لِمَا بَعد الحداثة وشذرات تمهيدية للمراحل النقدية اللاحقة خاصة منها مدرسة فرانكفورت.

الهوامش:

[1] – جميل صليبا ، المعجم الفلسفي، دار الكتاب اللبناني، بيروت ،الجزء الثاني، بيروت ،1982،ص،.439

[2] – ابن منظور، لسان العرب ، دار صادر بيروت، طبعة 2003م، الجزء الخامس عشر، ص،239.

[3] – القرآن الكريم، سورة التوبة، الآية25.

[4] – دولة خضر خنافر ، في الطغيان والاستبداد والديكتاتورية، بحث فلسفي في مسألة السلطة الكلية ،دار المنتخب العربي للدراسات و النشر و التوزيع، لبنان،ط1995، ص،56.

[*] – يُعدّ شارل تيلور Charles Margrave Taylor أحد أبرز الفلاسفة المعاصرين في مجال الفلسفة السياسية والفلسفة الأخلاقية في الجامعة الكَنَدية ، وُلِد سنة 1931.

[5] – دولة خضر خنافر، في الطغيان والاستبداد والديكتاتورية ، بحث فلسفي في مسألة السلطة الكلية ،مرجع سابق ، ص،.59

[6] – جون جاك روسو، في العقد الاجتماعي أو مبادئ القانون السياسي، ترجمة وتعليق وتقديم عبد الرزاق لبيب، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، الطبعة الأولى،2011،ص ،109.

[7] – المرجع نفسه ، ص ،14.

[8]– المرجع نفسه ،ص ،105.

[9] – المرجع نفسه ، ص ،112.

[10] – دولة خضر خنافر ، في الطغيان والاستبداد والديكتاتورية ، بحث فلسفي في مسألة السلطة الكلية ،مرجع سابق ، ص،47.

[11]– المرجع نفسه ،ص،44.

*– كتاب "فلسفة الأنوار " لـ :فولغين Viatcheslav Petrovitch (1879-1962) Volguine " والذي تَمَّ نقْلُه من اللغة الفرنسية إلى اللغة العربية من طرف الكاتبة السورية هنرييت عبودي بمراجعة جورج طرابيشي . و العنوان الأصل للكتاب هو : Le développement de la pensée sociale en France au xviiie siècle. De V. Volguine, éditions du progrès ،3mouscou,197.

[12]– ف. فولغينV. volguine ، فلسفة الأنوار، ترجمة ، هنرييت عبّودي ، مراجعة جورج طرابيشي ، دار الطليعة للطباعة والنشر ، بيروت ، الطبعة الأولى،2006، ص ،211.

[13] – جون جاك روسو ، في العقد الاجتماعي أو مبادئ القانون السياسي ، مرجع سابق ،ص ،106.

[14] – المرجع نفسه ،ص ،105.

[15]– المرجع نفسه ، ص ،.83

[16] – دولة خضر خنافر، في الطغيان والاستبداد والديكتاتورية ،بحث فلسفي في مسألة السلطة الكلية ،مرجع سابق، ص،123 .

[17] – المرجع نفسه ،ص،.8

[18] – المرجع نفسه ،ص ،.123

[19] –المرجع نفسه ، ص ،107 .

* – مارسيل بريلو Marcel Prélot –رجل سياسة و دستوري فرنسي(1898–1972).

[20] – Marcel prélot, histoires des idées politiques, Éd. Dalloz, 1970.p.86.

[21] – ف. فولغين V. Volguine ، فلسفة الأنوار، مرجع سابق ، ص ،230.

[22] – جون جاك روسو ، في العقد الاجتماعي أو مبادئ القانون السياسي ، مرجع سابق ، ص،95.

*- هوغو جروسيوس(1583-1645) أو **Hugo Grotius** أو اسمه الأصلي**Huig de Groot** وهو قاض من هولندا .وَضع أسس القانون الدولي اعتمادًا على الحق الطبيعي .كما كان فيلسوفاوعالم إلهيات وكاتب مسرحي ومؤرخ وشاعر. كان لجروتيوس أثره البالغ على القانون الدولي.

[23] - جون جاك روسو ، في العقد الاجتماعي أو مبادئ القانون السياسي ، مرجع سابقٌ، ص ،16.

* - توماس جيفيرسون Thomas Jefferson (1743 -1826)، هو أحد المؤسسين للولايات المتحدة وسفير الولايات المتحدة في فرنسا والكاتب الرئيسي لإعلان الاستقلال (عام 1776) وثالث رئيس للولايات المتحدة (من 1801 إلى 1809) كان متحدث باسم الديمقراطية، ، وحقوق الإنسان .

*- ماكسميليان روبسبير Maximilien Robespierre (1758- 1794)، محام فرنسي وزعيم سياسي. أصبح أحد أهم الشخصيات المؤثرة في الثورة الفرنسية.

*- جورج دانتون Georges Jacques Danton (1759م- 1794م) زعيم ثوري فرنسي، محامي وخطيب بارع من زعماء الثورة الفرنسية .

[24] - جون جاك روسو ، في العقد الاجتماعي أو مبادئ القانون السياسي ، مرجع سابق ، ص ،13.

[25] - المرجع نفسه ، ص،80 .

[26]- جون جاك روسو، الاعترافات ،ترجمة حلمي مراد، دار البشير للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، دون سنة ودون طبعة،ص،.307

[27] - جون جاك روسو ، في العقد الاجتماعي أو مبادئ القانون السياسي ، مرجع سابق ، ص ، 15.

[28]-جون جاك روسو، إميل أو تربية الطفل من المهد إلى الرّشد، نقله إلى العربية نظمي لوقا، تقديم أحمد زكي محمد، الشركة العربية للطباعة و النشر ، القاهرة ،دون سنة ودون طبعة ،ص، 183.

[29] – جون جاك روسو ، خطاب في أصل التفاوت و في أسسه بين البشر ، ترجمة بولس غانم ،تدقيق وتعليق وتقديم عبد العزيز لبيب، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ،الطبعة الأولى،2009 ، ص 64 .

[30] – دولة خضر خنافر ، في الطغيان والاستبداد والديكتاتورية ، بحث فلسفي في مسألة السلطة الكلية ،مرجع سابق ، ص،51.

[31] – المرجع نفسه ،ص،42.

[32] – المرجع نفسه ،ص،43 .

[33] – المرجع نفسه ،ص،43 .

[34] – جون جاك روسو ، في العقد الاجتماعي أو مبادئ القانون السياسي ، مرجع سابق، ص ،79 .

[35] – دولة خضر خنافر ، في الطغيان والاستبداد والديكتاتورية ، مرجع سابق ، ص،60.

[36] – المرجع نفسه ،ص،.44

[37]– المرجع نفسه ، ص،53.

[38] – المرجع نفسه ،ص،64.

[39] – جون جاك روسو ، في العقد الاجتماعي أو مبادئ القانون السياسي ، مرجع سابق، ص ،78 .

[40] – المرجع نفسه ، ص ،15.

* – تواضع روسو عل بعض المفاهيم الخاصة به في تحديد مفهوم الإرادة العامة والإرادة الخاصة وعلاتهما بالمصلحة الاجتماعية، فالإرادة العامة volonté générale مفهوم رئيس في فلسفة روسو السياسية والحقوقية. ويقصد بها **إرادة الكل** volonté de Tout أما الكل فهو الموجود المعنوي الذي يُعبّر عن روح الشعب ووحدته وإرادته المشتركة ، وهو الذي يكون مبتغاه الخير العمومي أو المصلحة المشتركة . وأما إرادة **الجميع** volonté de tous فالمقصود بها المجموع الحسابي والإحصائي للإرادات الفردية ، أو قُلْ جملة الأفراد المتفرقين في عالَم الأعيان حيث

الأنانية والمصلحة الخاصة. غير أن التمييز بين إرادة **الكل** وإرادة **الجميع** لا يعني المقابلة و المضادة بينهما حتما، بل إن المأمول، عند روسو، هو أن يتماهيا و أن يتماثلا حتى تكون الإرادة العامة تعبيرا عن إرادة الجميع، لا فقط عن إرادة الأغلبية. و بوجود **الكلّ السيادي** توجد دائرة القانون والحق والعدل ، وفي دائرة هذا **الكل** تتحلّ التناقضات السارية بين الإرادات الجزئية المتعادية بين بعضها البعض. وبالتالي ، فما أن توجد الإرادة العامة حتى يكون من واجب كل إرادة جزئية volonté particulière أن تنصاع لها بمقتضى مبدأ انصياع الأقلية للأغلبية. ومن هذه الزاوية فإن الإرادة العامّة ،أو إرادة الكل، هي من باب المأمولات التي "يجب أن تكون". ومن أهم مساهمات روسو في الفلسفة السياسية أن ميّز بين الإرادة العامة التي تنزع إلى الخير العمومي والإرادة الجزئية المتمردة دوما عليها والتي تتكلم بلغة الانفعال والهوى. جون جاك روسو ، في العقد الاجتماعي أو مبادئ القانون السياسي ، مرجع سابق ،ص،110.

[41] – جون جاك روسو ، في العقد الاجتماعي أو مبادئ القانون السياسي ، مرجع سابق،ص،110.

[42] – المرجع نفسه ،ص،ص،110و111.

[43] – المرجع نفسه ، ص111.

[44] – المرجع نفسه ،ص ،107.

[45] – المرجع نفسه ،ص،ص92و95.

[46] – دولة خضر خنافر ، في الطغيان و الاستبداد و الديكتاتورية ، مرجع سابق، ص،60.

[47] – المرجع نفسه ،ص،58.

[48] – جون جاك روسو، الاعترافات ، مرجع سابق،ص،307.

[49] – جون جاك روسو ، في العقد الاجتماعي أو مبادئ القانون السياسي ، مرجع سابق، ص،ص31 و 33.

[50] – جون جاك روسو، إميل أو تربية الطفل من المهد إلى الرّشد، مرجع سابق ،ص، 179.

[51] – ف. فولغينV. Volguine فلسفة الأنوار، مرجع سابق ،ص، 246.

[52] – جون جاك روسو ، خطاب في أصل التفاوت و في أسسه بين البشر ، مرجع سابق، ص ،ص 33و34 .

[53] – ف. فولغينV. volguine، فلسفة الأنوار، مرجع سابق ،ص، 246.